

Date: ١٨ / 4 / 2010

التاريخ: 2010/ 4 / ١٨

Customs Notice No.(5 /2010)
Acceptance of Invoices Issued by
FZ Licensees for goods directly
imported into the Country

إعلان جمركي رقم (5 / 2010)
قبول الفواتير الصادرة من شركات المنطقة
الحرّة للبضائع الواردة للدولة مباشرة

Pursuant to the provisions of Para (1) to Article (27) of the Common Customs Law for the GCC States and for the purposes of facilitating, simplifying and regulating customs procedures in respect to invoices issued by FZ licensees, which are to be submitted along with the declaration;

تطبيقاً لأحكام الفقرة (1) من المادة (27) من قانون الجمارك الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، ولغايات تسهيل وتبسيط وتنظيم الإجراءات الجمركية فيما يتعلق بالفواتير الصادرة من الشركات المرخص لها العمل بالمنطقة الحرة والتي يجب ان يتم تقديمها مع البيان الجمركي،

The following have been decided:

فقد تقرر ما يلي :-

Article (1)

المادة (1)

The invoices issued by Free Zone licensees for goods being imported directly from their origin into the country shall be accepted.

تقبل الفواتير الصادرة من الشركات المرخص لها العمل بالمناطق الحرة للبضائع المستوردة من مصادرها الأصلية مباشرة للدولة.

Article (2)

المادة (2)

Acceptance of such invoices requires the following:

يشترط لقبول هذه الفواتير ما يلي:-

a. A written request by the company wishing to issue invoices for Customs Valuation Department at the General Administration of Customs.

أ. تقديم طلب خطي من الشركة التي ترغب بإصدار الفواتير لإدارة القيمة الجمركية بالإدارة العامة للجمارك.

b. A copy of the company's FZ license.

ب. تقديم صورة عن ترخيصها بالمنطقة الحرة.

صفحة 1 من 2

إعلان جمركي رقم (5 / 2010)

c. A letter from the exporter authorizing the company to issue invoices on the exporter's behalf.

ج. تقديم رسالة من الشركة المصدرة للبضائع تفوضها بموجبها إصدار فواتير نيابة عنها لهذه البضائع.

d. The letter must be attested by the Chamber of Commerce at the country of exportation including Diplomatic Missions accredited to the country, if any.

د. أن يتم المصادقة على الرسالة من الغرفة التجارية في الدولة التي صدرت منها ومن البعثات الدبلوماسية لدولة الإمارات العربية المتحدة إن وجدت.

e. The letter is to be attested by the Ministry of Foreign Affairs at the country of issue.

هـ. أن يتم المصادقة عليها من وزارة الخارجية للدولة التي صدرت منها.

Article (3)

Approval to companies for issuing invoices shall be given under a formal letter from Customs Valuation Department valid for one year and companies are to apply for renew it in accordance with the provisions of Article (1) herein.

المادة (3)

تصدر الموافقة للشركات على إصدار الفواتير برسالة رسمية صادرة من إدارة القيمة الجمركية وتكون صالحة لسنة ميلادية واحدة، وعلى الشركات التقدم بطلب تجديدها وفق الشروط الوارد بالمادة (1) من هذا الإعلان.

Article (4)

Valuation Department must notify the respective Customer Service Department of its issued approvals and provide such departments with a copy of the approval.

المادة (4)

على إدارة القيمة ابلاغ إدارة خدمة العملاء المعنية بالموافقات التي تصدر عنها و تزويد هذه الادارات بنسخه من الموافقه.

This decision shall come into force as from the date of issue.

يعمل بهذا الإعلان من تاريخ صدوره.

Ahmed Butti Ahmed
Executive Chairman

Director General of Dubai Customs

أحمد بطي أحمد

الرئيس التنفيذي

مدير عام جمارك دبي



صفحة 2 من 2

إعلان جمركي رقم (5 / 2010)